

سؤال حول حديث: ((عليكم بالبان البقر... ولحومها داء)).

سُئلت عن حديث: ((عليكم بالبان البقر... ولحومها داء)) هل هو حديث صحيح؟! وكيف هي شواهدة؟ وهل تصح صحبة مُليكة بنت عمرو؟ فأجبت:

هذا الحديث فيه نكارةٌ شديدة! فكيف يكون لحم البقر داء؛ وقد ضحّى النبيّ صلى الله عليه وسلم بالبقر كما في الحديث الصحيح؟! والمسلمون يفعلون ذلك تقرباً إلى الله عزّ وجلّ، اتباعاً لهديه صلى الله عليه وسلم.

والحديث أخرجه أبو داود في كتاب ((المراسيل)) (ص ٣١٦) قال: حدثنا ابن نفيل، قال: حدثنا زهير، قال: حدثتني امرأة من أهلي، عن مُليكة بنت عمرو: أنها وصفت لها سمن بقر من وجع كان بحلقها، وقالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ألبانها شفاء، وسمنها دواء، ولحمها داء)).

وأخرجه عليّ بن الجعد في ((مسنده)) (ص ٣٩٣) قال: أخبرنا زهير عن امرأته -وذكر أنها صدوقة- أنها سمعت مليكة بنت عمرو، وذكر أنها ردت الغنم على أهلها في إمرة عمر بن الخطاب أنها وصفت لها من وجع بها سمن بقر، وقالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((ألبانها شفاء، وسمنها دواء، ولحمها داء)).

وأخرجه الطبراني في ((المعجم الكبير)) (٤٢/٢٥) من طريق أحمد بن يونس، عن أبي خيثمة زهير بن معاوية، قال: حدثتني امرأة من أهلي، عن مليكة بنت عمرو الزيدية -من ولد زيد الله بن سعد قالت: اشتكيت وجعاً في

حلقي، فأتيتها فوضعت لي سمن بقرة، قالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، الحديث.

وأخرجه البيهقي في ((السنن الكبرى)) (٣٤٥/٩) وفي ((شعب الإيمان)) (١٠٣/٥) من طريق الحسن بن مكرم، قال: حدثنا أبو النضر - هو هاشم بن القاسم-، قال: حدثنا أبو خيثمة، عن امرأة من أهله، عن مليكة بنت عمرو الجعفية: أنها قالت لها: عليك بسمن البقر من الذبحة أو من القرحتين، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إن ألبانها -أو لبنها- شفاء، وسمنها دواء، ولحمها -أو لحومها- داء)).

إلا أنه جاء في المطبوع من ((الشعب)): عن مليكة بنت عمرو الجعفية: أنها قالت لها عائشة: عليك بسمن البقر.

ففي الإسناد زيادة عائشة، أي أن عائشة قالت ذلك لمليكة، لا أن مليكة قالت ذلك للمرأة التي من أهل زهير! وذكر عائشة فيه غلطاً بيّن؛ لأن الحديث ليس بمتصل، ولذلك ذكره أبو داود في مراسيله.

قال ابن حجر في ((الأربعين المتباينة السماع)) (١٠٠/١): "في السند امرأة مبهم... وأصل الحديث في النسائي وابن حبان بدون ذكر اللحم: حسن".

وقال العجلوني في ((كشف الخفاء)) (١٨٢/٢): "الراوية عن مليكة لم تسم، وقد وصفها الراوي عنها زهير بن معاوية أحد الحفاظ بالصدق وأنها امرأته. وذكر أبو داود للحديث في مراسيله لتوقفه في صحبة مليكة ظناً، وقد جزم بصحتها جماعة، والحديث ضعيف، لكن قال في ((المقاصد)): وله شواهد منها عن ابن مسعود رفعه: عليكم بألبان البقر وسمانها، وإياكم ولحومها، فإن ألبانها وسمانها دواء وشفاء، ولحومها داء. وأخرجه الحاكم وتساهل في

تصحيحه له كما بسطته مع بقية طرقه في بعض الأجوبة، وقد ضحى النبي صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر؛ وكأنه لبيان الجواز أو لعدم تيسر غيره، وإلا فهو صلى الله عليه وسلم لا يتقرب إلى الله بالداء على أن الحلبي قال: أنه صلى الله عليه وسلم إنما قال في البقر ذلك: ليبس الحجاز، ويبوسة لحوم البقر، ورطوبة ألبانها وسمانها، واستحسن هذا التأويل. انتهى".

قلت: نعم، قد تكون هذه المرأة صدوقة، وحصل أنها ذهبت لمليكة فوصفت لها العلاج بسمن البقر، ولكن تبقى العلة في الإرسال! فلا ندري من أين سمعت مليكة أن هذا الحديث مرفوع وقاله النبي صلى الله عليه وسلم. وكأنه لاشتهار العلاج بسمن البقر وألبانها، ومع وجود بعض الأحاديث المنتشرة بين الناس في فائدة ألبان البقر وأسمانها، ولشدة تعلق الناس بالنبي صلى الله عليه وسلم، كان هذا القول منتشرًا بين الناس ويتداولونه على أنه من كلامه صلى الله عليه وسلم، فوهم بعضهم وزاد فيه ما يتعلق باللحم وأنه داء! وهنا قد يحتج بتأويل الحلبي بسبب ما ذكر قد يكون في لحوم البقر داء، ولكن لا أن ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم.

نعم، قد يكون للحم البقر في زمانهم آثار سلبية، بسبب الحرّ وغير ذلك، وأما في زماننا فلا مشكلة أبداً، ويبقى الأمر على حاله أن لحم البقر لا داء فيه خلقة، إلا إذا أُصيب بداء، وغير ذلك، والله أعلم.

• حكم بعض المعاصرين على حديث مليكة بنت عمرو وشواهد:

وقد ذكره الشيخ الألباني في ((السلسلة الصحيحة)) رقم (١٥٣٣)، وقال: "وهذا إسنادٌ حسنٌ إن شاء الله تعالى"، ثم نقل كلام السخاوي في المقاصد:

"رجالہ ثقات، لكن الراوية عن مليكة لم تُسم..."، ثم قال الشيخ: "وحدیث ابن مسعود شاهد قوي لحدیث الترجمة".

وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط أثناء تعليقه على كتاب المراسيل: "إسناده ضعيف لجهالة المرأة التي روى عنها زهير!"

وقال نذير حمدان محقق الجزء الثامن من ((سير أعلام النبلاء)) بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط (١٨٧/٨): "زوجة زهير مجهولة، وكذا مليكة!"

• حديث عبدالله بن مسعود؟

أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في ((الطب النبوي)) (٧٣٨/٢) من طريق عمر بن الخطاب، عن سيف الجرمي. وأخرجه الحاكم في ((المستدرک علی الصحیحین)) (٤٤٨/٤) من طريق معاذ بن المثني العنبري، عن سيف بن مسكين، قال حدثنا عبدالرحمن ابن عبدالله المسعودي، عن الحسن بن سعد، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((عليكم بالبان البقر وسمانها، وإياكم ولحومها؛ فإن ألبانها وسمانها دواء وشفاء، ولحومها داء)).

قال الحاكم: "هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد، ولم يخرجاه".

قلت: هذا الحديث مقلوبٌ على إسنادٍ صحيح، ولهذا اغتر به الحاكم فصحه! والذي قلبه هو سيف بن مسكين.

قال ابن حبان في ((المجروحين)) (٣٤٧/١): "سيف بن مسكين السلمي: شيخٌ من أهل البصرة. يروي عن سعيد بن أبي عروبة، ومعمربن يزيد، عن

قتادة. يأتي بالمقلوبات والأشياء الموضوعات، لا يحلّ الاحتجاج به لمخالفته الأثبات في الروايات على قلتها".

فهذه الرواية عن ابن مسعود لا تصلح للاستشهاد بها كما زعم الألباني، ولا أدري كيف لم ينتبه لقول الذهبي في التلخيص: "سيف وهّاه ابن حبان".

وقد تعقّب الشيخ شعيب الألباني، فقال في تعليقه على المراسيل: "وهذا إسنادٌ تالف، سيف بن مسكين قال ابن حبان... والمسعودي رمي بالاختلاط، وعبدالرحمن بن عبد الله تكلموا في روايته عن أبيه لصغره، فهذا خبرٌ شبه موضوع، فلا يصلح أن يكون بحال من الأحوال شاهداً للمرسل... وبهذا يتبيّن لك أن قول الشيخ ناصر الألباني في صحيحته عن حديث ابن مسعود هذا: "وهو شاهد قوي للحديث المرسل"، قول متهافت في غاية السقوط". انتهى كلامه.

قلت: تعقبه للشيخ الألباني صحيح، ولكن ذكره لاختلاط المسعودي، والكلام في رواية عبدالرحمن من أبيه لا يصلح في هذا المقام! لأن العهدة في هذا الحديث على سيف، بل إن رواية المسعودي عن الحسن عن عبدالرحمن بن عبد الله عن أبيه إسناد حسن. ولمّا لم ينتبه الشيخ شعيب إلى أن هذا الحديث مقلوب على إسناد صحيح! أتى بكلّ هذا الكلام على عادة المعاصرين في الكلام على الأسانيد دون التنبيه إلى كيفية حدوث العلة.

وأما من ضعّف حديث مليكة بجهالة المرأة التي لم تسم! ففيه نظر! فالمرأة هي زوجة زهير بن معاوية، وهي صدوقة كما قال، والعلة هي الإرسال كما بينت سابقاً.

● شاهدٌ آخر من حديث صهيب الرّومي؟

أخرج أبو نُعيم في ((الطب النبوي)) (٣٨٣/١) رقم (٣٢٥)، قال: أخبرنا أحمد بن محمد في كتابه، حدثنا محمد بن جرير -هو الطبري-، قال: حدثنا أحمد بن الحسن الترمذي، عن موسى بن محمد النسائي، عن دفاع بن دغفل السدوسي، عن عبد الحميد ابن صيفي بن صهيب، عن أبيه، عن جدّه صهيب، مرفوعاً: عليكم باللبان البقر، الحديث.

قال الدكتور مصطفى خضر دونمز التركي محقق الكتاب: "إسناد هذا الحديث لا بأس به، ولا سيما أن له شاهداً قوياً من حديث عبدالله بن مسعود كما عند الحاكم... انظر للتفصيل: سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني: ٤٦/٤-٤٧".

قلت: تبع الدكتور الشيخ الألباني في كلامه! ولا يلتفت إلى كلامهما! وقد بينت ما في حديث ابن مسعود.

وأما حديث صهيب هذا فلا يصحّ. ومحمد بن موسى النسائي هذا لم أجد له ذكراً في أيّ كتاب! وقد حصل قلبٌ وتحريفٌ في اسمه، والصواب: محمد بن موسى الشيباني. وهو من شيوخ أحمد بن الحسن الترمذي (تهذيب الكمال: ٢٩١/١). ومحمد بن موسى يروي عن دفاع بن دغفل (الجرح والتعديل: ٤٤٥/٣).

قال ابن أبي حاتم في ((الجرح والتعديل)) (٨٤/٨): "محمد بن موسى بن بزيع الشيباني الجريري، أبو عبدالله، بصري... كتب عنه أبي أيام الأنصاري، وروى عنه. سئل أبي عنه؟ فقال: شيخ".

قلت: تفرد به محمد بن موسى! وهو ليس بذاك المشهور! وشيخه دفاع متكلم فيه. قال ابن أبي حاتم في ((الجرح والتعديل)) (٤٤٥/٣): سمعت أبي وسألته

عن دفاع؟ فقال: "ضعيف الحديث". وذكره ابن حبان في ((الثقات))
(٢٣٧/٨)!

قلت: أحاديثه عن عبد الحميد بن صيفي لا يتابعه عليها أحد، وهي مناكير.

• هل لمليكة بنت عمرو صحبة؟

ذكرها ابن عبد البر في الصحابة، فقال في ((الاستيعاب)) (١٩١٤/٤):
"مليكة بنت عمرو الزيدية من زيد اللات بن سعد. حديثها عند زهير بن
معاوية عن امرأة من أهله عنها".

وقال المزي في ((تهذيب الكمال)) (٣١٠/٣٥): "عدادها في الصحابة".

وقال ابن حجر في ((التقريب)) (ص ٧٥٣): "مليكة بنت عمرو السعدية في
ألبان البقر. يُقال لها صحبة، ويقال تابعة. من الثالثة".

وقال في ((الإصابة في تمييز الصحابة)) (القسم الأول) (١٢٢/٨): "مليكة
بنت عمرو الأنصارية من بني زيد اللات بن سعد. ذكرها أبو عمر فقال
حديثها عند زهير... قلت: أخرجه أبو داود في ((المراسيل)) ووصله ابن
منده، وأخرج في ترجمتها أيضاً ما أخرجه ابن أبي عاصم في ((الوحدان))
من طريق ابن وهب، قال: كتب إلي حمزة بن عبد الواحد بن محمد بن عمرو
بن ححل، عن محمد بن عمر: أن مليكة أخبرته: أنها سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول: إذا سمعتم بقوم قد خسف بهم فقد أظلت الساعة. وهو بعلو
عند ابن منده أيضاً، ولم ينسب مليكة في هذا الخبر الثاني، فيحتمل أن تكون
أخرى".

قلت: حديثها مرسلٌ، وكانت في زمن عمر بن الخطاب، فهي تابعة. ولا أدري ما معنى قول ابن حجر: "وقد وصله ابن منده"؟! فذكر أبي داود له في المراسيل يعني أنها تابعة، ولا صحبة لها، فإذا وصله ابن منده وذكر صحابي الحديث، فهذا يؤكد أنها تابعة! وإذا قصد أنها صرحت بما يدل على صحبتها، فأين هو؟ ولمَ لم يذكره الحافظ ابن حجر!؟

وما فعله ابن منده من إيراد الحديثين في ترجمة مليكة بنت عمرو فعله أيضاً ابن الأثير في ((أسد الغابة)) (ص ١٤١٥).

قلت: ولكن الخبر الثاني ليس لمليكة بنت عمرو هذه. وإنما هي مليكة أخرى. أخرج حديثها ابن أبي عاصم في ((الآحاد والمثاني)) (٢٤٨/٦) (مليكة)، قال: حدثنا إسماعيل بن عبدالله، قال: حدثنا عثمان بن صالح، قال: حدثنا عبدالله بن وهب، قال: كتب إلي حمزة ابن عبدالواحد بن محمد بن عمرو بن حَلْطَةَ، عن محمد بن عمرو: أن مليكة أخبرته أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((إذا سمعتم بقوم قد خسف بهم، فقد أظلت الساعة)).

قلت: هكذا جاء في المطبوع من كتاب ابن أبي عاصم وكذلك الإصابة وأسد الغابة: "حمزة بن عبدالواحد بن محمد بن عمرو بن حَلْطَةَ عن محمد بن عمرو!! وهذا خطأ، والصواب: "حمزة بن عبدالواحد، عن محمد بن عمرو بن حَلْطَةَ، عن محمد بن عمرو!

وقد ترجم البخاري في ((التاريخ الكبير)) (٥٢/٣): "حمزة بن عبد الواحد"، وكذلك ابن أبي حاتم في ((الجرح والتعديل)) (٢١٣/٣)، وقال: سئل أبو زرعة عنه؟ فقال: "مكي ثقة". وذكره ابن حبان في ((الثقات)) (٢٢٨/٦).

ومحمد بن عمرو بن حلحلة الديلي المدني، وشيخه محمد بن عمرو بن عطاء بن عباس ابن علقمة العامري القرشي المدني، ثقتان، خرّج لهما البخاري وغيره.

ورُوي هذا الحديث بطرقٍ أخرى، وفي إسناده اختلافٌ على محمد بن عمرو بن عطاء! وكذلك في متنه اختلافٌ خفيفٌ!

رواه نُعيم بن حماد في كتاب ((الفتن)) (٢١١/١) عن ابن وهب، عن حمزة بن عبدالواحد، قال: حدثني محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عبدالله بن صفوان بن أمية، عن حفصة زوج النبي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا سمعتم بناس يأتون من قبل المشرق -أو كورها- يعجب الناس من زيهم، فقد أظلتكم الساعة)).

ورواه محمد بن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن بَقيرة امرأة القعقاع، قالت: إني لجالسة في صفة النساء، فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب -وهو يشير بيده اليسرى-، فقال: ((يا أيها الناس، إذا سمعتم بخسف ههنا قريباً، فقد أظلت الساعة)). (أخرجه أحمد في المسند: ٣٧٩/٦).

قلت: أما حديث نعيم بن حماد فكأنه دخل له إسناده في إسناده؛ لأن لعبدالله بن صفوان بن أمية حديثاً في هذا عن حفصة، وقد اختلف عليه فيه كما بين البخاري في ترجمته من التاريخ الكبير (١١٨/٥). والصواب: عن حمزة بن عبدالواحد، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو، عن مليكة.

وكذلك حديث ابن إسحاق، فرواه عنه سلمة بن الفضل وعبد ربّه بن نافع أبو شهاب الحنات كما عند الطبراني في ((المعجم الكبير)) (٢٠٤/٢٤)، وكأنه دخل لابن إسحاق إسناده في إسناده، فقد روى سلمة عن محمد بن إسحاق، عن

عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبدالرحمن بن موسى، عن عبدالله بن صفوان،
عن حفصة ابنة عمر، والمحفوظ عن ابن إسحاق في حديث بقيقة: عن ابن
إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن بقيقة امرأة القعقاع بن أبي حدر،
عن النبيّ صلى الله عليه وسلم.

والكلام على هذه الأسانيد يطول، وتفصيله في مكان آخر. والصواب هو ما
رواه حمزة بن عبدالواحد، عن محمد بن عمرو بن حُلَّة، عن محمد بن
عمرو، عن مليكة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم.

وهذا إسنادٌ حسن. ويشهد له حديث بقيقة السابق، فتكون مليكة وبقيقة
سمعتا الحديث من النبيّ صلى الله عليه وسلم، وكانتا في صفة النساء، والله
تعالى أعلم وأحكم.